قــرار وزاري
رقم ٦٦ / ٢٠١٢
بحظر استيراد الطيور الحية
من جمهورية اتحاد ميانمار ومملكة بوتان

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٤٥/٢٠٠٤ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لنظام الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠٧/٢٠٠٨ ،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بشأن حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية اتحاد ميانمار ومملكة بوتان ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقــرر

المادة الأولــى

يحظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية اتحاد ميانمار ومملكة بوتان وذلك لحين زوال سبب الحظر وصدور قرار بهذا الشأن .

المادة الثانيــة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل في مجال اختصاصه .

المادة الثالثــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صــدر في : ٢٨ / ٤ /١٤٣٣هـ

الموافـــق : ٢١ / ٣ /٢٠١٢م

د. فـؤاد بن جعفـر الساجـــــواني
وزيــر الزراعـة والثــروة السمكيــة